العوضي يكرِّم عدداً من الضباط وضباط الصف والأفراد منتسبي القطاع

6

الحكومة ترى أنه غير دستوري وله أعباء مالية على ميزانية الدولة

الغانم يحيل مرسوم رد قانون المعاشات الاستثنائية للعسكريين المتقاعدين إلى «المالية» البرلمانية

ربيع سكر

أحال رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم على اللجنة المالية البرلمانية المرسوم رقم 152 لسنة 2017 الذي أحالته الحكومة للمجلس برد قانون منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين وإعادته الى مجلس الأمة لإعادة النظر فيه وكان المجلس قد أقر هذا القانون في جلسة 23 مايو الماضي وصوتت الحكومة برفضه.

وبررت الحكومة رد القانون بانه قد شابه عوار دستوري فضلا عن مخالفة القواعد القانونية المستقرة وإضافته أعباء مالية جديدة على ميزانية الدولة في ظل الأوضاع المالية التي تمر بها البلاد وهو الأمر الذي يتطلب إعادته الى مجلس الأمة لإعادة النظر فيه.

ونص مرسوم رد القانون كالتالي : ومن حيث ان مجلس الأمة وافق في جلسته المنعقدة يوم الثلاثاء 2017/5/23 على اقتراح بقانون بشأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين وتضمنت المادة الأولى منه منح الضباط وضباط الصف من العسكريين المتقاعدين، خلال الفترة من 2008/4/28 الى 2009/12/31 والذين لم يطبق عليهم قرار مجلس الوزراء رقم 495 لسنة 2008 من الجهات العسكرية (الدفاع، والداخلية، والحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء، وكذلك كل من انتهت خدمته بالوفاة او التقاعد الطبي خلال الفترة المذكورة.

أولا: معاش استثنائي بقيمة:

1 – 400 دينار شهريا للضباط من رتبة نقيب وما دون.

2 – 300 دينار شهريا لضباط الصف والأفراد ممن امضوا 25 سنة في الخدمة.

ثانيا: مكافأة استحقاق بواقع راتب سنة.

وقضت المادة الثانية من مشروع القانون بأن تتحمل الخزانة العامة للدولة دفع المعاشات الاستثنائية للمشمولين بأحكام هذا القانون، على ان تقوم المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بصرفها لمستحقيها، ونصت المادة الثالثة على ان «تتحمل الجهات العسكرية الثلاث (الدفاع، والداخلية، والحرس الوطني) والإدارة العامة للإطفاء دفع مكافأة الاستحقاق من ميزانيتها للمشمولين بأحكام هذا القانون».

ومن حيث ان الثابت من مطالعة نص المادة الأولى من مشروع القانون انها حددت نطاق تطبيقه بالضباط وضباط الصف من العسكريين من الجهات العسكرية الثلاث وهي الدفاع والداخلية والحرس الوطني بالاضافة الى الادارة العامة للإطفاء وكذلك كل من انتهت خدمته بالوفاة او التقاعد الطبي خلال الفترة من 2008/4/28 إلى 2009/12/31 وجاء بالمذكرة الإيضاحية لهذا المشروع ان هذه الشريحة من المتقاعدين افنوا حياتهم في العمل العسكري وكان لهم دور ملموس في الدفاع عن البلاد وقت الغزو الغاشم وفي حرب تحرير الكويت وفي حرب تحرير العراق عام 1991 وفي حرب تحرير العراق عام 2003.

جانب من مرسوم رد قانون المعاشات الاستثنائية للعسكريين المتقاعدين

صورة اخرى من المرسوم

واذا كان الاصل في التشريع هو قرينة السلامة، فإن هذه القرينة تنهدم عند ثبوت تعارضها مع اي من نصوص الدستور، وهذا ما يؤكد وجود شبهة عدم دستورية تصم النص المشار إليه بالعوار، حيث اخل بمبدأ المساواة بين ذوي المراكز المتماثلة، مخالفا بذلك نص المادة 29 من الدستور، اذ نص المادة الأولى يمنح المعاش الاستثنائي بالفئات الواردة به للضباط وضباط الصف والأفراد وكذلك مكافأة استحقاق بواقع راتب سنة لمن تقاعد او انتهت خدمته بالوفاة او التقاعد الطبي خلال الفترة من 2008/4/28 الى 2009/12/31 ولم يشمل الذين تقاعدوا او انتهت خدمتهم بالوفاة او التقاعد الطبي في فترات سابقة وكذلك الذين ما زالوا موجودين بالخدمة وبذلك فإن نص المادة الأولى كما ورد بمشروع القانون يخل بمبدأ المساواة بين ذوي المراكز المتماثلة والذين كانوا في الخدمة وساهموا في الدفاع عن البلاد ابان الغزو العراقي الغاشم، وفي حرب تحرير الكويت وفي حرب تحرير العراق.

كما ان اقرار مشروع القانون الماثل سوف يؤدي الى مطالبة الضباط وضباط الصف والأفراد المتقاعدين قبل الفترة المشار اليها ولم يشملهم المشروع بمنحهم تلك المزايا اسوة بزملائهم مما قد يترتب عليه مطالبات ومنازعات قضائية عديدة الأمر الذي قد يحمل ميزانية الجهات العسكرية مبالغ مالية كبيرة غير مقررة سلفاً.

ومن حيث أنه بالإضافة الى ما تقدم فإنه سيترتب على تطبيق أحكام هذا المشروع بالقانون أعباء مالية على ميزانية الدولة، الأمر الذي يتعارض مع قرار مجلس الوزراء رقم 1410 لسنة 2014 الذي يقضي بتوجيه اوجه الصرف وترشيد الإنفاق في موضعه المستحق الذي يؤدي الى خدمة المواطنين وتحقيق المصلحة الوطنية العليا في حين ان الموافقة على هذا المشروع تضيف أعباء مالية جديدة على الدولة في ظل الأوضاع المالية التي تمر بها البلاد وهو الأمر الذي يتطلب إعادته الى مجلس الأمة لإعادة النظر فيه.

ومن حيث انه يبين مما تقدم أن مشروع القانون المشار إليه قد شابه عوار دستوري فضلاً عن مخالفة القواعد القانونية المستقرة وإضافته أعباء مالية جديدة على ميزانية الدولة في ظل الأوضاع المالية التي تمر بها البلاد وهو الأمر الذي يتطلب إعادته إلى مجلس الأمة لإعادة النظر فيه.

فلهذه الأسباب :

رسمنا بالآتي

مادة أولى

يعاد إلى مجلس الأمة مشروع القانون في شأن منح معاشات استثنائية ومكافآت استحقاق للعسكريين المتقاعدين لإعادة النظر فيه.

ما دام رابط الزواج قائمًا

الفضل يقترح معاملة زوج الكويتية معاملة الكويتي في وزارات الدولة

احمد الفضل

تقدم النائب أحمد الفضل باقتراح برغبة لمعاملة الزوج الأجنبي المتزوج من الكويتية ويحمل إقامة عليها معاملة الكويتي لدى وزارات الدولة ومؤسساتها.

ونص الاقتراح على ما يلي: كفل الدستور حقوق المواطن دون النظر إلى الجنس وهناك الكثير من المواطنات متزوجات من جنسيات مختلفة ولهن أبناء من أزواجهن وتكونت أسرة كريمة متعففة تسكن على أرض الكويت، وأجاز القانون الكويتي أن تكون إقامة الزوج الأجنبي على زوجته الكويتية لضمان الترابط الأسري لهم وللأولاد.

لذا فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة التالي: تتم معاملة الزوج الأجنبي المتزوج من الكويتية ويحمل إقامة عليها معاملة الكويتي لدى وزارات الدولة ومؤسساتها ما دام رابط الزواج قائمًا كشرط لخصوصية التعامل، وتسقط هذه المعاملة بفك رابط الزواج.

ما آلية فحص وتدقيق الشهادات العلمية لأعضاء هيئة التدريس؟

أبل يسأل الفارس عن الشهادات المزورة

د. خليل أبل

د. محمد الفارس

وجه النائب د.خليل عبد الله أبل سؤالا برلمانيا إلى وزير التربية ووزير التعليم العالي د.محمد الفارس عن الشهادات المزورة والوهمية لبعض أعضاء الهيئة التدريسية في كل من جامعة الكويت والهيئة العامة للتعليم التطبيقي.

ونص السؤال على ما يلي: يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي بشأن الشهادات المزورة والوهمية في وزارة التعليم العالي لبعض أعضاء الهيئة التدريسية في كل من جامعة الكويت والهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب:

1 – نسخ من قرارات تشكيل لجان التحقيق الخاصة بالشهادات المزورة والوهمية بوزارة التعليم العالي لأعضاء الهيئة التدريسية في كل من جامعة الكويت والهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب، خلال آخر خمس سنوات وحتى تاريخ ورود هذا السؤال.

2 – نسخ من محاضر تحقيق اللجان الخاصة بالشهادات المزورة والوهمية في كل من جامعة الكويت والهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب وغيرها من الجهات الحكومية خلال آخر خمس سنوات وحتى تاريخ ورود هذا السؤال، مع تزويدي بنتائج كل لجنة من لجان التحقيق في الجامعة والتطبيقي.

3 – ما الإجراءات التي اتخذتها وزارة التعليم العالي بعد انتهاء لجان التحقيق في كل من الجامعة والتطبيقي والجهات الأخرى بالدولة على كل من ثبت لديه شهادات مزورة أو وهمية أو من غير الجامعات المعترف بها لدى دولة الكويت.

4 – هل ثبت أي تواطؤ أو تورط لأي من القياديين أو العاملين بالوظائف الإشرافية بالتستر على حاملي الشهادات المزورة أو الوهمية أو من يحملون شهادات من جامعات غير معترف بها لدى دولة الكويت لأعضاء بالهيئة التدريسية في جامعة الكويت أو الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب؟

إذا كانت الإجابة نعم فما هي الإجراءات التي اتخذت في حق القيادي أو من في وظيفية إشرافية كان أحد أسباب تعيين عضو هيئة التدريس حامل الشهادة المزورة أو غير المعترف بها؟

وإذا كانت الإجابة بالنفي فمن يتحمل مسؤولية تعيين عضو هيئة تدريسية في الجامعة أو التطبيقي من حاملي مثل هذه الشهادات دون التأكد من صحة الشهادات الأكاديمية قبل التعيين؟

5 – ما آلية فحص وتدقيق الشهادات العلمية لأعضاء هيئة التدريس والمنتدبين والمعارين في كل من جامعة الكويت والهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب والجهات الأخرى بالدولة، وكيف يتم اعتمادها قبل التعيين.ش

ردا على زميله الحربش

حماد: أنا منتخب في «التحقيق بتجاوزات الصحة» ولايملك أحد منعي من الجولة على المكاتب الصحية بالخارج

اللجنة ستحقق مع جميع المكاتب الصحية خلال جولتها وسترفع تقريرها للمجلس لاتخاذ القرار المناسب

ربيع سكر

شن النائب سعدون حماد هجوما عنيفا على النائب الدكتور جمعان الحربش على خلفية تغريداته التي طالب فيها بعدم مشاركة حماد في الجولة التي ستقوم بها لجنة التحقيق في المكاتب الصحية الخارجية وخصوصا مكتب ألمانيا.

وقال حماد في مؤتمر صحافي : الحربش يهاجمني بالاسم ويهاجم مكتب المجلس ورئيس المجلس ورئيس اللجنة صلاح خورشيد ويقول سيكون لي موقف وأن ما حدث معيب متسائلا هل تريد تفنيش رئيس المجلس مرزوق الغانم أو تفنش رئيس اللجنة خورشيد عموما لا تملك منع سعدون حماد من السفر ولست موظفا عندك وإن كنت تهاجم رئيس المجلس فهو

من يرد عليك ، وقرار سفري مع اللجنة ليس بيدك ولا احد يمنع نائبا منتخبا من ممارسة دوره وأنا عضو في اللجنة مستغربا أن يرسل الحربش كتابا إلى مكتب المجلس يطالب فيه بمنعي من السفر ، المشكلة أنه لا

يعرف اللائحة ومع ذلك يسرق اقتراحات وعندما سئل قال أنه يوقع ولا يقرأ .

وأوضح حماد أما قوله أنني ابديت رأيا مسبقا فردي أن كل ما ذكرته بشأن مكتب ألمانيا الصحي مدون في تقرير ديوان المحاسبة ونشرته الصحف مؤكدا حجم التجاوزات التي ذكرت في التقرير وبلغت

658 مليون يورو وهو تعد على المال العام بمعنى أنني لم أبد رأيا ونقول له لدينا خفايا أكثر وسندهب لألمانيا للتأكد من الأرقام علما بأن المكتب الصحي كان يديره شقيق جمعان ونحن لا نطعن ولكن نريد التحقق في تقرير ديوان المحاسبة .

واستغرب حماد استماتة الحربش على عدم سفري مع الوفد البرلماني في جولة لجنة التحقيق بحجة أنه لي رأي مسبق علما بأن الحربش ترأس لجنة دراسة محاور استجوابي رئيس الوزراء وهو تحدث مؤيدا للاستجواب في جلسة المناقشة وشارك في لجان برلمانية وهو له رأي موبد معلن .

سعدون حماد

وثمن حماد قرار وزير الصحة الدكتور جمال الحربي باحالة تقرير ديوان المحاسبة عن مكتب المانيا الصحي الذي يديره شقيق الحربش إلى النيابة العامة مثلما فعل وزير الصحة السابق باحالة الملف إلى النيابة ممتدحا قرار الوزير الحربي بالغاء قرار شقيق جمعان الذي يدفع بموجبه كل مواطن يعالج في المانيا 600 يورو وعدد المرضى نحو 2000 مريضا علما بأن مكتب ألمانيا الصحي يتعامل مع شركة واحدة مؤكدا أن ما ذكرته نشر في الصحف وجميع المكاتب الصحية ترحب بالتحقيق فلماذا مكتب المانيا ، ولن يرعبنا الحربش ومجموعته وسنحقق مع جميع المكاتب ونعود إلى الكويت ونكتب التقرير وسيكون القرار النهائي لمجلس الأمة ولا أعرف لماذا الحربش «خايف» وعموما «اللي في بطنه ريح ما يستريح» .